والتعلاي يحط اط العوض انما يكون لاحط اط رخصًا اذا كان لاحط اط عما جرت
به العاده بكونه عوضا في ذلك الوقت والمكان وكذا الارتفاع انما يكون غلا
اذا كان الارتفاع على ما جرت العاده بكونه عوضا في ذلك الوقت وذلك المكان
فان التغلا لا يقال لذاته رخيصا ذا نقص عوضه في المشتاعند هبوطه الى الجمال
لانه ليس مكان سعه ووفوره والرخص والتغلا قد يسندان الى الله تعالى بان
يقلل جنس المتاع المعين ويكثر رغبه الناس اليه فيحصل التغلا وفيه مصلحه
المكلفين وقد يكثر جنس ذلك المتاع ويقلل رغبه الناس اليه فيحصل امنه او
لمصلحه دينيه فيحصل الرخص وقد يسندان الينا بان يحمل السلطان الناس على
بيع ذلك لسلعه بثمن غال طلما منه او باحتكار الناس وغير ذلك من الاسباب المسنده
الينا فيحصل التغلا والرخص بحلاف ذلك والاصل فيه يجب على الله تعالى في
كل حال دون حال وذلك اذا كان التقدير مصلحه والزياده عليه مفسده ويجب على
الله تعالى ان يعطيه ذلك القدر لو جرد الباقي واسقاط الصارف وهذه المباحث
مستقره على ان افعال العباد منهم وان الله لا يفعل القبيح وان لفعله تعالى عوضا

صاد ره ح

وصعفها لا يخفى مع التامل فلذلك لا يتبع فاصيل ما ورد عليها قال

المقصد الرابع في النبوة والبعثة حسنة لاشتمالها على فوايد

كمعاضده العقل في ما يدل عليه واستفاده الحكم في ما لا يدل عليه وازاله
الخوف واستفاده الحسن والقبح والنافع والضار وحفظ النوع الانساني
بحسب استعداداتهم المختلفه وتعليمهم الصنايع الخفيه والاخلاق السنيه
والاخبار بالثواب والعقاب بحصول اللطف للمكلف اقول لما فرغ من
المقصد الثالث شرع في المقصد الرابع الذي لغه ماخوذ من النبوع وهي الارتفاع
ومنه يقال لتنبا فلان اذا ارتفع وعلا وقيل اليه هو الطريق ومنه يقال
للرسول الا نبيا لكون نهج طرق العباد اليه وقيل انه ماخوذ من الانباء وهو
الاخبار ولذلك يقال لرسول الله صلعم نبي الله نبا ه على الله نبع واما في الاصطلاح
فذهبت الحكما الى ان النبي هو كل من كان مخصصا بخواص تلك الاولى ان يكون
مطلعا على الغايات لصفا جوهر نفسه وشدته اتصالها بالمبادي العاليه من
غير سابقه كسب وتعليم وتعلم التامه كونه بحيث تطيعه الهيولى
العنصريه القابله للصوره المفارقه الى بدل المتالله ان يكون ممن
هنا هيه ملكه الله على صور متخيله وسمع كلام الله بالوحي وقد اورد
على هذا بانهم ان ارادوا بالاطلاع الاطلاع على جميع المغيبات فهو لبشر
يجب ان يكون المخصص بما بالنقاق وان ارادوا به الاطلاع على بعضها فلا يكون ذلك

فيه

خاصه للنبي اذ ما من احد الا ويجوز ان يطلع على بعض الغايات من دون
سابقه تعليم وتعلم وايضا المعتبر بالبشر به كلها ممجده بالنوع ولا
يحلف بالصفات الكثيره هما يجوز لبعض جاز ان يكون لبعض اخر فلا
يكون الاطلاع خاصه للنبي وايضا الاطلاع على المغيبات قد يحصل لبعض
المرضى فلا يكون خاصه للنبي وايضا ما جعلوه خاصه قد يحصل لبعض
محتصا بالنبي لانه يعترف ان ايضا ما جعلوه خاصه قد يمكن ان يكون
الاولياء ايضا ما جعلوه خاصه ثالثه عين تحققه عندهم لانهم منكرون
للكيفيه ولا يثبتون غير الجواهر والجزوه العاليه وهي غير مزله عندهم
وفي هذه الايرادات نظر اما الاول فلانهم ان ارادوا بالاطلاع على بعض
امر الجزا العاده به من غير سابقه تعليم وتعلم ولا شك ان مثل هذا البعض
لا يكون لغير النبي واما قولهم المعتبر به تجدده في النوع فممنوع ان
ثبت لكل ما ثبت لبعض فمن ين ان يجوز ان يكون المفاوت راجعا الى استعداد
مخالفه خاصه بحسب مزجه مخالفه واما قولهم الاطلاع على الغيب قد
يحصل لبعض المرضى فلا يكون خاصه للنبي قلنا لم يجوز ان يكون مرادهم
بذلك الاطلاع على تلك المغيبات لاسباب عارض لبدنه من مرض وغيره
ولئن سلم ان هذه لا يكون خاصيته مطلقه لكن لا يبعد في ان يكون خاصه اضافيه
ويكون مجموع الامور المنتلثه خاصيه مطلقه واما الجواب عن الايراد الثاني
والثالثه فظاهر وذهب الاستاذ ابو اسحاق الى ان النبوه موهبه من الله تعالى
ونعمه منه على عبده وهو قول الله اصطفاه من عباده ارسلناكم ونعتنا
قبل عنا اختلفوا في ان البعثه حسنه او لا فذهب هرمس والحكما الى انها
حسنه ومنع البراهمه منه والدليل على انها حسنه اشتمالها على الفوايد وخلوها
عن المفاسد وكل ما هو كذلك كان حسنا ومن فوايد البعثه ان يعاضد
الشرع العقل ويوكده في ما يدل عليه العقل بالاستقلال من اثبات الصانع
الحكيم واحد لسقطع عذر المكلف بالكليه والى هذا اشار بقوله
تعالى لئلا يكون للناس على الله حجه بعد الرسل ومنفعها ان يستفاد من
البعثه ما لا يدل عليه العقل بالاستقلال مثل الصفات التي لا يدل عليها
بالاستقلال بل يتوقف على السمع كالسمع والبصر الكلام وسائر السمعيات
ومنفعها ان تزيل الخوف كحاصل للمكلف فان المكلف يخاف بسبب الاستعفاء
بالطاعه او تركها فان المكلف لو اشتغل بالطاعه كان ناقصا في ملك الغير
بقدر ذلك فيكون خايفا بسبب ذلك النقص ولو لم يشتغل بالطاعه ربما عاقبه
على تركها كما يدعي على الخوف فيما البعثه يزول الخوف المتحقق على المقدمتين

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)